تقريب فتاوى ورسائل شيخ الإسلام ابن تيمية

(رحمه الله)

المجموعة الثانية

عُني به وحرّره

أحمد بن ناصر الطيار

غفر الله له ولوالديه

المجلد الثاني

مكتبة دار الحجاز

للنشر والتوزيع

تصويبات واستدراكات على جامع المسائل(١)

١ ـ وقد قال بعضهم: لو كانت الدنيا ذهبًا يفنى، فكيف والدنيا خَزَفٌ يَفنى، والآخرة ذهبٌ يَبقَى!(٢) جامع المسائل (١/٥٣)

٢ ـ فإن عرف صاحب المال في الموضعين فالأمر إليه، إن شاء أجاز ما فعله من تصرفه لنفسه أو صدقة(٣) بها عنه.. جامع المسائل (١/٥٣)

٣ ـ فإذا عرف قَدْرَ ذلك فإنه يُخرِج مقدارَ الحرام، فيعطيه لمستحقّه إن عرفه، وإلا صرفه(٤) في مصالح المسلمين عنه إذا لم يعرفه..

جامع المسائل (١/٤٧)

٤ ـ فبيَّن النبي ﷺ لما ذكَر أولياءَ الله أنه ما يَقرُب(٥) العبادُ إليه بمثلِ أداء الفرائض.. جامع المسائل (١/٤٧)

٥ ـ فخواصُّ أولياء الله المتبعون لمحمد ﷺ تكون(٦) كراماتُهم إمّا لحجةٍ في الدين، أو لحاجةٍ للمسلمين.. جامع المسائل (١/٦٩)

---

(١) هناك الكثير من الأخطاء والسّقط والتصحيف في: [فصل جامع لمسائل الربا] فقرة رقم (١٥) عند كلامه على قول النبي ﷺ لحكيم بن حزام: «**لا تَبِعْ ما ليس عندك**»، وقد نقله ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (٥/٧١٩ ـ ٧٢٤)، ولكثرة الأخطاء نقلت ما في زاد المعاد كاملًا مع تلخيصه.

(٢) العبارة ناقصة، وتمامها: لو كانت الدنيا من ذهب يفنى، والآخرة من خزف يبقى، لكان الواجب أن يؤثر خزفًا يبقى، على ذهب يفنى، فكيف والآخرة من ذهب يبقى، والدنيا من خزف يفنى!

(٣) لعله: الصدقة..

(٤) في الأصل: وإلا تعرف به وصرفه..

(٥) لعله: يَتقرَّب.

(٦) في الأصل: يكون، ولعل المثبت هو الصواب.

٦ ـ دفٌّ ومزمارٌ ونغمةُ شاهدٍ[١]... فمتَى رأيتَ عبادةً بملاهِي..

جامع المسائل (١/ ٩١)

٧ ـ أولياء الله هم المؤمنون المتقون، وهم نوعان: الأبرار وأصحاب اليمين؛ والسابقون المقربون. فالأولون هم المقرَّبُون إلى الله بفعل ما فرضه وتَرْكِ ما حذَّره؛ والآخرون هم الذين يتقربون إليه بعد الواجبات بالنوافل المستحبات[٢].. جامع المسائل (١/ ٩٨)

٨ ـ وخروجُ الحدث من أبين الأشياء دلالةً على انتفائه إلهية من يبول ويتغوط، وذلك أعظم من كونه يلد.

والدليل يجب طردُه ولا يجب عكسُه، فلا يلزم أن يكون كل من يتغوط[٣] أو من لا يأكل ويشرب إلهًا.. جامع المسائل (١/ ١١٦)

٩ ـ وَهذا يقوى ويضعف بحسب قوةِ محبة العبد لله وضعفِها، بل هذا يجد[٤] أحدنا في الشاهد.. جامع المسائل (١/ ١٦٦)

١٠ ـ وهذا أمر معلوم عند الناس أنّ مَن صدَقَ في طلب شيء من الأشياء بُدِّل[٥] من الصبر في تحصيله بقدر صدقِه في طلبِه.

جامع المسائل (١/ ١٧١)

١١ ـ الحادي عشر: أن يَشهد أن الصبرَ نِصفُ الإيمان، فلا يبدل[٦] من إيمانه جَزاءً في نُصرةِ نفسِه.. جامع المسائل (١/ ١٧٢)

---

(١) المشهور: . شادن، وهو الغزال حين يتحرك ويمشي، وتُشَبَّه به الجارية في التشبيب. تاج العروس (٣٠/ ٩٣)

(٢) في العبارة خطأ، وصوابها: الأبرار أصحاب اليمين؛ والسابقون المقربون.
فالأولون هم المتقرّبُون إلى الله بفعل ما فرضه وتَرْكِ ما حذَّره؛ والآخرون هم الذين يتقربون إليه بعد الواجبات بالنوافل المستحبات..

(٣) لعله: من لا يتغوط.. بالنفي.

(٤) لعله يجده.

(٥) لعل الصواب: بذَل..

(٦) لعل الصواب: يبذل.

١٢ ـ كما روى [الترمذي][١] حديثًا صححه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سُئِل ما أكثر ما يُدخِلُ الناس الجنة؟ فقال: «**تقوى الله وحُسن الخلق**»، وسئل ما أكثر ما يُدْخل الناسَ النار؟ فقال: «**الأجوفان: الفم والفرج**».. جامعِ المسائل (١/ ١٧٨)

١٣ ـ فإذا كانت الهجرة التي أمر الله بها عبادَه، إذا كان مقصود المهاجر بها التزوّج بامرأةٍ أو طلب دنيا لم يكن له إلّا ذلك، ولم يكن له في الآخرة من خَلاق، فكيف ممن[٢] يفعل البدع لقصد الفواحش والظلم..

جامع المسائل (١/ ١٨٠)

١٤ ـ وأيضًا فإنه لما أمر بهجر الثلاثة الذين خُلِّفوا أمرَ أزواجَهم بهجرهم، ومنعهنَّ أن يمكِّنوهم من مضاجعتهم[٣]، مع أن هذا حلالٌ للزوج مع امرأته. جامع المسائل (١/ ٣٢١)

١٥ ـ **«لا تَسُبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفقَ أحدُكُم مثلَ أُحُدٍ ذهبًا ما بلغَ مُدَّ[٤] أحدِهم ولا نَصِيْفَه»**. جامع المسائل (٢/ ٦٤)

١٦ ـ ودعاء الله من الأنبياء والمؤمنين للعبد هو من نِعَم الله عليه، وأسعدُ الناس بذلك أعظمُهم[٥] إخلاصًا لله وتوكُّلًا عليه. جامع المسائل (٢/ ١١٤)

١٧ ـ ومَن سَرَّه[٦] أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله..

جامع المسائل (٣/ ٥٥)

---

(١) هذه الكلمة ليست في الأصل، ولا يستقيم المعنى إلا بها، ومما يؤكد ذلك أنه نسب في غير موضع هذا الحديث له مع تصحيحه.
(٢) لعل الصواب: مَن، أو بمن.
(٣) كذا في الأصل، والأولى أن يكون: «ومنعهن أن يمكنهم من مضاجعتهنَ». (المحقق).
قلت: لعل الصواب حذف (أن يمكِّنوهم)، والجملة تستقيم بحذفها: ومنعهن من مضاجعتهم.
(٤) في الأصل: مُذَ! وهو خطأ مطبعي.
(٥) في الأصل: أعظمُ، ولعل المثبت هو الصواب.
(٦) في الأصل: سِرِّه.. بكسر السين والراء!

١٨ ـ فلا يزول فقرُه وفاقتُه إلا بالتوحيد، لا بدَّ له منه، وإلّا فإذا لم يحصل له لم يزل فقيرًا محتاجًا لا يحصل مطلوبه معذَّبًا [في طلب ما لم يحصل له][1]. جامع المسائل (٣/ ٥٦)

١٩ ـ ولا ريبَ أنّ الله قد أوجبَ فيها من حُرمةِ خُلفائِه وأهلِ بيتِه والسابقين الأولين والتابعين لهم بإحسانٍ ما أوجبَ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ٣٣﴾[2]، وقد روى الإمام أحمد والترمذي وغيرهما عن أم سلمةَ أن هذه الآيةَ لما نزلتْ أدارَ النبيُّ ﷺ كِسَاءَه على علي وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ ﷺ، فقال: «**اللهمَّ هؤلاء أهلُ بيتي، فأَذْهِبْ عنهم الرِّجْسَ وطَهِّرْهم تطهيرًا**». جامع المسائل (٣/ ٧٣)

٢٠ ـ فإن[3] لم يكن مواليًا له لم يستحق الميراثَ.. جامع المسائل (٣/ ٧٨)

٢١ ـ وهذا بسبب[4] ما خُلِقَ الإنسانُ عليه من الجهلِ في نوع العلم، والظلمِ في نوع العمل.. جامع المسائل (٣/ ٧٨)

٢٢ ـ ومع ذلك فلم يُحدِثْ أولئك[5] السادة شيئًا من هذه المنكرات، بل المشروع التحيةُ لهم والدعاء بالاستغفار وغيره.. جامع المسائل (٣/ ١٠٦)

٢٣ ـ فإن الجهر إنما يُشْرَع للإمام الذي يُسمِع المأمومين[6]..

جامع المسائل (٣/ ١٤١)

---

(١) ما بين المعقوفتين من مجموع الفتاوى (١/ ٥٦)

(٢) في الأصل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ٢٨ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمٗا ٢٩﴾.
والصواب المثبت، ويدل عليه قوله: وقد روى الإمام أحمد والترمذي وغيرهما عن أم سلمةَ أن هذه الآيةَ لما نزلتْ أدارَ النبيُّ.. وفي جميع المصادر أنّ الآية التي نزلت قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ٣٣﴾.

(٣) في الأصل فان، بدون همز، وكذا في جامع المسائل (٣/ ٣٦٩).

(٤) في الأصل: سبب، ولعل المثبت هو الصواب.

(٥) في الأصل: فلم يُحدِثْ على أولئك.. ولعل الصواب حذف حرف الجر (على).

(٦) في الأصل: المأمونين!

٢٤ ـ فلما دخل عليه وحدَه(١) في غاشيةٍ.. جامع المسائل (٣/ ١٣٦)

٢٥ ـ فالحزب الأول علموا أن الله لا يرضى الكفر والفسوق والعصيان، قالوا: فلم يَخْلُق ذلك ولم يقدرْه ولم يَقتضِه(٢)، بل ذلك واقعٌ في الوجود بغير مشيئتِه ولا قدرتِه ولا خَلْقِه.. جامع المسائل (٣/ ٢١٣)

٢٦ ـ وهي الكلمة الطيبة التي ضربها الله مثلًا كشجرةٍ طيبة، وهيِ [التي](٣) بُعِث بها جميعُ الرسل.. جامع المسائل (٣/ ٢٧٧)

٢٧ ـ ولفظ التسبيح يُراد به جنس الصلاة، [وقد يُراد به جنس الصلاة](٤)، وقد يُراد به النافلةُ خصوصًا.... جامع المسائل (٣/ ٢٩١)

٢٨ ـ كان يقرأ فيها بالسورة فيُرتّلها، حتى تكون(٥) أطول من أطول منها. جامع المسائل (٣/ ٢٩٢)

٢٩ ـ منه: ما يكون بسبب فعلِه، كالرزق الذي يَرزقه بكسبه، والسيئات التي تُغفَر له بالحسنات الماحية لها، والولد الذي يرزقه بالنكاح المعتاد، والعلم الذي يناله بالتعلم المعهود، والرحمة التي تصيبه(٦) بالأسباب التي يفعلها.. جامع المسائل (٤/ ٦٦)

٣٠ ـ فإنه(٧) سبحانَه قد قال عن عباد الرحمن.. جامع المسائل (٤/ ٧٦)

٣١ ـ فإن(٨) كل عاقل يعلم أن هذا كذب.. جامع المسائل (٤/ ١٥٧)

٣٢ ـ وهذا المشهد بُنيَ بعد بناءَ(٩) القاهرة بنحو مائتَي عام..

جامع المسائل (٤/ ١٥٨)

---

(١) الصواب: وجده. (٢) لعله: ولم يَقضِه.

(٣) زيادة لا يتم أو لا يكمل المعنى إلا بها. (٤) الذي يظهر أن هذه الجملة زائدة.

(٥) في الأصل: يكون، والتصويب من صحيح مسلم ومسند الإمام أحمد وسنن الترمذي والنسائي وغيرها من كتب الحديث.

(٦) في الأصل: تصيبها، ولعل المثبت هو الصواب.

(٧) في الأصل: فإن! والصواب المثبت. (٨) في الأصل: فإ!

(٩) الصواب بالكسر.

٣٣ ـ واتفَقوا على أن نذرَ الإتيانِ إلى[١] المسجد الحرام يجبُ الوفاءُ به:
جامع المسائل (٤/١٦٨)

٣٤ ـ ثم قال هولاء[٢] . . جامع المسائل (٤/١٧٧)

٣٥ ـ يُحشَر الناسُ يومض[٣] القيامة. . جامع المسائل (٤/٢٢٦)

٣٦ ـ **«من سمعتموه يتعزَّى بعَزَاءِ الجاهلية فَأَعِضُّوهُ هَنَ أبيه ولا تكنُوا»**، يعني: إذا قال الداعي: يا لَفُلان! أو يا للطائفة الفلانية! فقولوا له: اعْضُضْ[٤] ذَكَرَ أبيك. جامع المسائل (٤/٢٣٢)

٣٧ ـ ومن هنا غَلِطَ من غلط وقال: إن الاعتدالين ليسا بركنينِ طويلينِ، لما ظنّوا أن المقصود مجرَّد الفصْل[٥] . . جامع المسائل (٤/٣٦٠)

٣٨ ـ قال تعالى: ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ﴾، وقال: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ۖ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ۚ﴾، وقال[٦] لقمان: ﴿وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ﴾، وقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾.

فهو سبحانه يبين غناه عن أعمال خلقه، وأنهم إنما يعملون لأنفسهم، وإنما هو سبحانه لكمال إحسانه وإنعامه على عباده المؤمنين أمرهم بالجهاد، وأمرهم بالصدقة، وأخبر أن ذلك نَصْرٌ له، وإقراضٌ له[٧] . .

جامع المسائل (٤/٢٨٢)

---

(١) في الأصل: في، ولعل المثبت هو الصواب.
(٢) الصواب بالهمز. (٣) خطأ مطبعي، والصواب: يوم. .
(٤) في الأصل: اعْضَضْ! والصواب المثبت.
(٥) في الأصل: الفضل، ولعل المثبت هو الصواب.
(٦) في الأصل: قال لقمان، بدون حرف العطف.
(٧) في الأصل: منه، ولعل المثبت هو الصواب.

٣٩ ـ وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادةً تُحصّن قائلَها من النارِ وتُوجِبُ له نورَ اليقين[1].. جامع المسائل (٥/ ٤٤)

٤٠ ـ فأخبر أنه أرسلَ الرسُلَ لئلّا يَبقَى لأحدٍ حجة، فعُلِمَ أنّ الحجة قامت على أهل الأرض بالرسل، وأنه لم يَبْقَ لأحدٍ بعدهم [حجّة][2].

جامع المسائل (٥/ ٤٦)

٤١ ـ وفي هذا بيانٌ واضح أنّ[3] المعرضَ عن آيات الله بتركِ الاستهداءِ بها يَعمَى ويُعَذَّب.. جامع المسائل (٥/ ٥١)

٤٢ ـ وجيء[4] بهم بَصيغة الرفع.. جامع المسائل (٥/ ٥٤)

٤٣ ـ فلذلك عَمَدَ الشيطانُ إلى[5] بني آدم، فاجتالَهم تارةً عن الفطرة..

جامع المسائل (٥/ ٥٦)

٤٤ ـ فإن الله أخبرَ عما في الصحف أنه ﴿لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾، ولم يقل: لا يَنتفعُ إلّا بما سعى.

وإنَّ[6] الإنسان فيما ينتفع به في الدنيا قد ينتفع بما يَملِكه وبما لا يَملِكه، فلا يلزم من نَفْيِ الملكِ نَفْي الانتفاع.. جامع المسائل (٥/ ٢٤٩)

٤٥ ـ ثم سلُوا الله لي الوسيلةَ، فإنها درجة في الجنة لا تنبغي[7] إلّا لعبدٍ من عبادِ الله.. جامع المسائل (٥/ ٢٥١)

---

(١) في الأصل: المتقين! ولعل المثبت هو الصواب، وقد استعملها ابن القيم وغيره من أهل العلم رحمهم الله، ولم أر من استعمل لفظة: «نور المتقين»، وليست مناسبة من جهة المعنى.
(٢) زيادة يقتضيها السياق.
(٣) في الأصل: لأن، ولعل المثبت هو الصواب.
(٤) في الأصل: وجيئ، والصواب المثبت.
(٥) في الأصل: من، ولعل المثبت هو الصواب.
(٦) في الأصل: وأنَ، ولعل المثبت هو الصواب.
(٧) في الأصل: ينبغي، والتصويب من صحيح مسلم.

٤٦ ـ فهذه أربعُ سننٍ أُمِرَ بها عند استماع الأذان:

أن يقول كما يقول المؤذن، وقد جاء مفسَّرًا بالأمر بذلك في [غير][١] الحَيْعَلَة والحوقَلَة؛ لأنه دعاء للآدميين لا ذِكْرٌ، فيقالُ ما يُستَعان به على فعلِ ما دُعِيَ العبدُ إليه. جامع المسائل (٥/ ٢٥١)

٤٧ ـ وقد قال تعالى: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثٗا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ۝٤٩﴾، فَجعل الولد موهوبًا للوالد.

وجعل[٢] بيت الولد بيت الرجل في قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَن تَأۡكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمۡ﴾.. جامع المسائل (٤/ ٢٥٩ ـ ٢٥٥)

٤٨ ـ إن النبي ﷺ لم يجعل للأب مثلَ عملِ جميع ولده[٣]، ولا نعلم دليلًا على ذلك، وإنما جعل ما يدعوه الابن له من عمله الذي لا ينقطع، بخلاف الداعي إلى هدى كان له مثل أجر المدعوّ[٤].. جامع المسائل (٤/ ٢٦٦)

٤٩ ـ وجه الأول أن المودع أمين في أمثال هذا، ويخفظ[٥] الشيء لمصلحة صاحبه ومنفعته.. جامع المسائل (٤/ ٣٦٥)

٥٠ ـ وكل واحدٍ من عمل الباطن والظاهر يُعين[٦] الآخر.

جامع المسائل (٤/ ٣٧٩)

٥١ ـ وهذا فَعَلَه عمرُ بين المهاجرين والأنصار عامَ الرَّمَادَةِ، ولم يُنكِرْهُ أحدٌ، ولم يَقُلْ له: بل التوسُّلُ بذاتِ النبي أو الإقسامُ به مشروعٌ، فلِمَ تعْدِلُ[٧] عن التوسُّلِ بالرسولِ إلى العباس؟ جامع المسائل (٥/ ١١٤)

---

(١) زياد لا يستقيم المعنى إلا بها.
(٢) في الأصل: فجعل، ولعل المثبت هو الصواب.
(٣) في الأصل: أمته! والصواب المثبت.
(٤) في الأصل: كان له، حصل له مثل! والذي يظهر أن (حصل له) زائدة.
(٥) الصواب: ويحفظ.
(٦) في الأصل: يَعنِي، والتصويب من مجموع الفتاوى.
(٧) في الأصل: يَعْدِلُ، ولعل المثبت هو الصواب.

٥٢ ـ لا يجور تأخيرُها ـ، أي: الصلاة ـ عن وقتها بحالٍ من الأحوال، إلا أنه في حال العُذْرِ، ويكونُ[١] الوقت مشتركًا بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، فيجوز الجمعُ بين العشاءين. جامع المسائل (٥/ ٢٣١)

٥٣ ـ قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾، فهذا وعيد لمن كان أهله الذين يحبهم وأمواله التي يحبها أحب إليه من الله ورسوله وجهاد في سبيله.

فكيف إذا كانت[٢] الصور المحرمة والمال المحرم ومكاره كثيرة: أحبَّ إليه من الله ورسوله بدون الجهاد[٣]. جامع المسائل (٥/ ٢٤٥)

٥٤ ـ والذي يخشى الله ويخافه إذا عصاه هو في حال حصول حبّه التام وخوفه في قلبه لا يفعل شيئًا من ذلك، بل حب الله ورسوله الذي وجد حلاوته[٤] أحب إليه من هذه المنهيات التي يبغضها الله ورسوله، ومتى وقع فيها نقص ذلك الحب وتلك اللذة الإيمانية.

فلو كانت اللذة الإيمانية الكاملة موجودة لما قَدّم عليها لذةً تُنْقِصها[٥] وتزيلها.

ولهذا يجد العبد في قلبه إذا كان مخلصًا لله واجدًا لحلاوة العبادة والذكرِ والمعرفةِ: الصارف[٦] عن هذه المحرمات فلا يلتفت إليها.. جامع المسائل (٥/ ٢٤٩)

---

(١) في الأصل بدون واو.

(٢) في الأصل: كان، ولعل المثبت هو الصواب.

(٣) العبارة في الأصل: ومكاره كثيرة، فكيف إذا كان هذا وهذا؟ وهو أحب.. وحذفها يُظهر المعنى جليًّا.

(٤) في الأصل بعد هذه الكلمة ضمير (وهو)، وبحذفه يستقيم المعنى. والله أعلم.

(٥) تشكيل الكلمة في الأصل: تَنْقُصها!

(٦) في الأصل بعد هذه الكلمة: قلبَه، ولعلها مقحمة.

٥٥ ـ كالصاع وتَرْكِ صدقة الخضروات[١] ونحو ذلك..

جامع المسائل (٥/ ٢٧٢)

٥٦ ـ وقد أخبرَ الله في كتابه[٢] أنَّ كلًّا من العقل والسمع يُوجبُ النجاةَ.

جامع المسائل (٥/ ٢٨٨)

٥٧ ـ فان[٣] هذه الفتنة التي جَرتْ.. جامع المسائل (٥/ ٢٩٨)

٥٨ ـ قبل مجيء[٤] التتار.. جامع المسائل (٥/ ٣٠٤)

٥٩ ـ فمن كان مجاوَرته فيها تَكْثُرُ حسناته وتَقِلُّ سيئاته[٥]: فمجاورته فيها أفضل من بلد لا يكون حاله فيه كذلك. جامع المسائل (٥/ ٣٤٥)

٦٠ ـ وإنْ سارَ لِيُدْرِكَ عرفة قبل طلوع[٦] الفجر فاتته الصلاة.

جامع المسائل (٥/ ٣٥٤)

٦١ ـ نسبة النية إلى العمل الظاهر كنسبةِ[٧] الروح إلى الجسد.

جامع المسائل (٦/ ٦)

٦٢ ـ فإذا كنتُ لا أريد إلا إياك لم أفعل[٨] إلا ما أمرتني به.

جامع المسائل (٦/ ١٢)

٦٣ ـ فأما العالم القادر فعلمه بالعاقبة وقدرتُه على وجودِها ودفعِها، ينبغي أن يكون مريدًا لها[٩]. جامع المسائل (٦/ ٥٨)

---

(١) في الأصل: الخضرات! ولعل المثبت هو الصواب.
(٢) في الأصل: في كتابه بما دَلَّ به على أنَّ، ولم يظهر لي مَعنى (بما دَلَّ به على)، وحذْفُها لا يخلّ بالمعنى بل يوضّحه، ولعلها مقحمة.
(٣) الصواب: فإن.
(٤) في الأصل: مجيئ، والصواب المثبت.
(٥) العبارة في الأصل: «فمن كان مجاورته فيما يُكثِرُ حسناته ويُقِلُّ سيئاته»، وفيها غموض، ولعل المثبت أوضح وأصح. والله أعلم.
(٦) في الأصل: طوع! والصواب المثبت.
(٧) في الأصل: نسبةُ، ولعل المثبت هو الصواب.
(٨) في الأصل: لم أحب، ولا أفعل، ولعل المثبت أصوب وأوضح.
(٩) العبارة في الأصل: يبتغي أن لا يكون مريدًا لها! ولعل المثبت هو الصواب.

٦٤ ـ قال تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا﴾، فهذا يبين أنهم دخلوا في الإسلام الذي إذا عملوا فيه عملًا صالحًا لم يَنْقصُوه[(١)]، ومع ذلك لم يدخل حقيقةُ الإيمان إلى قلوبهم.. جامع المسائل (٦/ ٧٣)

٦٥ ـ والماء وإن كان مادة الحياة، فالنار أيضا كذلك، ولهذا فيها من الحركة والشوق[(٢)] والإرادة ما يستلزم الحياة.. جامع المسائل (٦/ ٧٦)

٦٦ ـ ولهذا [لم][(٣)] يتنازع الفقهاء أنها لو ألقت نطفة لم يثبت به شيء من أحكام الولد، لا نفاس، ولا عدة، ولا استبراء، ولا استيلاد، ولا غير ذلك، بخلاف العلقة.. جامع المسائل (٦/ ٧٧ ـ ٧٨)

٦٧ ـ والمقصود هنا أن الله سبحانه ذكر خلق الإنسان من علق، وهو الإنسان الحيّ[(٤)]، فذكر خلق الحياة.. جامع المسائل (٦/ ٧٩)

٦٨ ـ ما تحبه النفوس من المطاعم والمشارب والمناكح فإنه مقصودٌ لغيره، وهو صلاح الأجساد، ومثل اللذات[(٥)] التي يستعان بها على المقصود لذاته. جامع المسائل (٦/ ١٧١)

٦٩ ـ وفي صحيح البخاري أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال له: يا رسول الله! فلأنتَ أحبُّ إليَّ من كل شيء إلا من نفسي، فقال: «**لا يا عمر، حتى أكون أحبَّ إليك من نفسك**»، فقال: فلأنت أحبُّ إليَّ من نفسي، قال: «**الآن يا عمر**».

---

(١) في الأصل: يُنقَصوه! ولعل المثبت هو الصواب، يدل عليه قوله بعد ذلك: وفرق بين أن يقوم بقلبه نقيضُ ما أظهره، وبين أن لا يحقق بقلبه ما أظهره.. فحديثه عن نقض الإيمان لا عن نقصه.

(٢) لعل الإشراق أو نحوها. (٣) زيادة لا يصح الكلام إلا بها.

(٤) في الأصل: حيّ! ولعل المثبت هو الصواب.

(٥) في الأصل: الذات، ولعل المثبت هو الصواب.

ومحبتُه ﷺ(١) إنما هي تابعة لمحبة الله، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾. جامع المسائل (٦/ ١٩١)

٧٠ ـ وكذلك حديث سعد بن أبي وقاص الصحيح: لما أعطى النبي ﷺ رجالًا ولم يُعطِ رجالًا كان أعجب إلى سعد مما أعطى، فقلت: ما لكَ عن فلان(٢)، إني لأراه مؤمنًا.. جامع المسائل (٦/ ١٩١)

٧١ ـ فمَن غَمَطَ الناسَ جَحدَ حقَّهم ليُعظِّم نفسه بذلك، وهذا هو الاستكبار(٣) والاختيال.. وهو يفرح بمن يحمده ويثني عليه ويعظمه، ويَشْنَأ من يَذُمه ويُبغِضه ويعيبه، فيكون من أعظمِ [الناس](٤) رياءً وسمعةً..

جامع المسائل (٦/ ٢٢٨)

٧٢ ـ وأخبر أن الذي خلقهم له وأمرهم به ورضيه وأحبَّه وأراده منهم هو عبادته(٥).. (٦/ ٢٣٦)

٧٣ ـ قال النبي ﷺ في عبادتهم إيّاهم: «**إنهم أحلُّوا لهم الحرام فأطاعوهم، وحرَّموا عليهم الحلال فأطاعوهم، فكانت تلك عبادتهم إياهم**»، فكيف بمن يكون هو المطاع المطلق في أمره ونهيه وتحليله وتحريمه؟ ويكون

---

(١) في الأصل: ﷺ، ويُفهم منه أن المقصود به عمر، والصواب المثبت؛ لأن المقصود به النبي ﷺ قطعًا، وقد قال ﷺ: محبة رسول الله ﷺ وجبت لمحبة الله كما في قوله تعالى: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾، [مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٥)] وقال: النبي ﷺ محبته تابعة لمحبة الله. [منهاج السنة النبوية (٧/ ٣٧٦)].

(٢) في الأصل: عن فلان عن فلان.. جاء مكررًا.

(٣) في الأصل: الاستكثار! ولعل الصواب المثبت.

(٤) زيادة لا يستقيم المعنى إلا بها.

(٥) العبارة في الأصل: وأخبر أن الذي خلقه لهم وأمره بهم ورضيه وأحبَّه وأراده بأمره منهم هو عبادته! ولعل المثبت هو الصواب.

قومه يقاتلون الناسَ على أن يكون الدين والطاعة له[١] وحده بحيث يستبيحون دم كلٍّ من خرج عن طاعته! جامع المسائل (٦/ ٢٣٠)

٧٤ ـ كما يجيء[٢] في الحديث.. جامع المسائل (٦/ ٣٠٧)

٧٥ ـ واستكبروا قبل مجيئ[٣] الرسولِ إليهم على من هو من جنسهم، فاستعبدوهم بغير حق وكانوا خَوَلَهم، وبعد مجيئ الرسول..

جامع المسائل (٦/ ٢٣٢)

٧٦ ـ وهذا أيضًا توكيد له، حيثُ أمرهُ الله بالاستغفار للمؤمنين، وخصَّ ذلك من بين سائر الأدعية[٤]. جامع المسائل (٦/ ٢٧٥)

٧٧ ـ والثاني يتناول المغرب والعشاء تناولًا واحدًا[٥].

جامع المسائل (٦/ ٣٤٣)

٧٨ ـ ولا قال حينَ صَلَّوا[٦] الظهرَ.. جامع المسائل (٦/ ٣٤٩)

٧٨ ـ وأما الجمع فإنما وقعَ من النبي ﷺ بأفعالٍ[٧] فَعَلَها في أول الوقت.. جامع المسائل (٦/ ٣٦٣)

٧٩ ـ وعلى هذا فالجمعُ بوضوءٍ أو غُسلٍ أفضلُ من التفريق بتيمّم[٨]..

جامع المسائل (٦/ ٣٦٤)

٨٠ ـ «إذا رميتَ بالمِعراضِ فخَزقَ[٩] فكُلْهُ، وإن أصابَه بعَرْضِه فلا تأكُلْه».. جامع المسائل (٦/ ٣٧٩)

---

(١) في الأصل: لله! والصواب المثبت. (٢) في الأصل: يجيئ! والصواب المثبت.
(٣) الصواب كتابتها في الموضعين: مجيء.
(٤) في الأصل: بسائر الأدعية، ولعل المثبت هو الصواب.
(٥) في الأصل: واحد! والصواب المثت.
(٦) في الأصل: صَلَّو! (٧) في الأصل: بافعالٍ!
(٨) في الأصل: عُريانًا! ولعل المثبت هو الصواب، وهو الموافق للسياق.
(٩) أي: جرح الصيد.
وفي الأصل: وخرق! وهو خطأ مطبعي.

٨١ ـ في التوراة[١] والإنجيل.. جامع المسائل (٧/ ٢٠)

٨٢ ـ وإنما لكل امرئ[٢] ما نوى.. جامع المسائل (٧/ ٢٠)

٨٣ ـ ولكن صلاة النبي والمؤمنين على المنافقين لا تنفعهم[٣]..

جامع المسائل (٧/ ٢٤)

٨٤ ـ وقد ذكر الله في كتابه النوعين بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [التوبة: ١٢٠ ـ ١٢١].

والإنفاق والسير هو نفس أعمالهم القائمة بهم فقال فيها: ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾ ولم يقل: «إلا كُتب لهم به عمل صالح» فإنها بنفسها عمل، بنفس كتابتها يتحَصَّل بها المقصود، بخلاف الظمأ والنَّصَب والجوع الحاصل بسبب[٤] الجهاد، وبخلاف غيظ الكفار وبما نيل منهم.. جامع المسائل (٧/ ٤٣ ـ ٤٤)

٨٥ ـ وثبت في «الصحيح» من غير وجهٍ أنّ الله تعالى غفر للذي قال: «إذا[٥] أنا متّ فأحرقوني واسحقوني واذْرُوني في اليَمِّ».. جامع المسائل (٧/ ٥٣)

٨٦ ـ اختلفوا اختلافًا[٦] آل بهم إلى الاقتتال.. جامع المسائل (٧/ ٥٣)

---

(١) في الأصل: التوارة! وهو خطأ مطبعي.
وقد تكرر ثلاث مرات في نفس الصفحة.
(٢) في الأصل: إمرئ!
(٣) في الأصل: تنفعه! ولعل المثبت هو الصواب.
(٤) في الأصل ومجموع الفتاوى: بغير، والذي يظهر أنه خطأ، فالله تعالى نصّ على أنّ الظمأ والنَّصَب والجوع في سبيل الله، وهو الجهاد.
وجاء في الحاشية: «رسمها في الأصل: «بسفر»»..
ولعله: بسبب، ثم حصل لها تصحيف. والله أعلم.
(٥) في الأصل: إذ، والتصويب من صحيح البخاري ومسلم.
(٦) في الأصل: أختلافًا! والصواب المثبت.

٨٧ ـ وقد صحَّ عن النبي ﷺ الحديث في الخوارج من وجوهٍ كثيرة، قال أحمد بن حنبل: صحَّ فيهم الحديث من عشرة أوجه.

وقد رواها مسلم ـ صاحب أحمد[1] ـ في «صحيحه»، وروى البخاري قطعةً منها.. جامع المسائل (٧/ ٥٤)

٨٨ ـ ويُخبئها[2] ليلًا ونهارًا.. جامع المسائل (٧/ ٧١)

٨٩ ـ وأما ما كان سببه بدعة، كالأحوال التي تحصل لأهل السماع البدعي: فهي أمور شيطانية يُضِلّ بها الشيطان أهلَ الجهل، ويُغوي بها أهلَ الغي، وهذا[3] يَبْطل بحقائق الإيمان، كقراءة آية الكرسي وغيره مما يطرد الشيطان، والله أعلم. جامع المسائل (٧/ ١٠٧)

٩٠ ـ واشترى رِجْل سراويل[4]. جامع المسائل (٧/ ١٢٤)

٩١ ـ وإن عَرَض لبعضهم وكان له منزلٌ ومقامٌ[5] لخصوص حاله.

جامع المسائل (٧/ ١٧٨)

٩٢ ـ كان التابعون أنقص من الصحابة، فظهر فيهم من الصَّعْق والموت ما ظهر.

كما أنَّ بني إسرائيل أنقصُ من هذه الأمة، فلهذا يُذْكَر[6] عنهم من ذلك أمور. جامع المسائل (٧/ ١٨٧)

٩٣ ـ كانت تنام عيناه ولا ينام قلبه، ولهذا لم يكن يتوضأ من النوم، ولم[7] يكن يغتسل ويتوضأ بعد نزول الوحي. جامع المسائل (٧/ ١٨٧)

---

(١) هكذا في الأصل، وفي مجموع الفتاوى (٧/ ٤٧٩): أَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مُوَافَقَةً لِأَحْمَدَ.. وهو أصوب؛ لأنه لا يعقل أن يخصّ مسلمًا بصحبة الإمام أحمد دون البخاري.

(٢) في الأصل: ويُخَبِّؤُها، والصواب إملائيًّا كتابة الهمزة على نبرة.

(٣) في الأصل: وهذا وهذا، بالتكرار. (٤) في الأصل: سروايل! وهو خطأ مطبعي.

(٥) في الأصل: منزلًا ومقامًا! بالنصب، والصواب بالرفع؛ لأنه اسم كان مؤخّر.

(٦) في الأصل: لم يُذْكَر! بالنفي، ولعل الصواب المثبت.

(٧) في الأصل: ولمن! ولعل الصواب المثبت.

٩٤ ـ فكيف [يكون][١] مثل هؤلاء ولاةً على المسلمين أو أجنادًا..
جامع المسائل (٧/ ٢١٤)

٩٥ ـ لكن [إن][٢] قال الأطباء: إنَّ في ذلك سمًّا يضرّ تُرِكَ لأجل الضَّرر، وإلا فلا نجاسة فيه.
جامع المسائل (٧/ ٣٢٢)

٩٦ ـ وإذا استعنت[٣] فاستعن بالله..
جامع المسائل (٧/ ٤٣٢)

٩٧ ـ وسمَّى نفسه: سميعًا بصيرًا، فقال[٤]: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ۝٥٨﴾..
جامع المسائل (٧/ ٣٤٠)

٩٨ ـ والإثم والعدوان جِماعُه الظلم؛[٥]ظلم العبد لنفسه، أو لغيره مع نفسه، والظلم في حقّ الله..
جامع المسائل (٧/ ٤٧٦)

٩٩ ـ فتجبُ الإعانة على حُسْن الخلق كما[٦] أمر الله بالإعانة على ذلك، فأمر بالتناجي به..
جامع المسائل (٧/ ٤٧٦)

١٠٠ ـ وعلى كل واحد من المتنازعين أن ينصف من[٧] يعتقده أنه مفضول..
جامع المسائل (٧/ ٤٩٥)

١٠١ ـ إذا كان الاغتسال في البيت يضرّه، وإذا أخَّر وِرْده إلى فتح الباب،[٨] والباب لا يفتح إلى طلوع الفجر، فإنه يتيمم ويصلي ورده بالتيمم.
جامع المسائل (٧/ ٥٠٢ ـ ٥٠٣)

١٠٢ ـ المقصود الثاني: تضمُّنُها نهي المهجور وتعزيره وعقوبته فيكون

---

(١) زيادة يقتضيها السياق. (٢) زيادة يقتضيها السياق.
(٣) في الأصل: استغنت! وهو خطأ مطبعي.
(٤) في الأصل: وقال، ولعل المثبت هو الصواب.
(٥) في الأصل: ظلم النفس أو ظلم العبد لنفسه.. وجملة: (ظلم العبد لنفسه) تغني عن: (ظلم النفس) فمعناهما واحد.
(٦) في الأصل: وكما أمر! بالعطف، ولعل المثبت هو الصواب.
(٧) في الأصل: ما، ولعل المثبت هو الصواب.
(٨) في الأصل بعد هذه الجملة: فإنه مثل أن يكون له قيام بالليل! والذي يظهر أنها مقحمة.

جزاءً له [أو جزاءً][1] له ولغيره من ضُرَبائه، كسائر أنواع التعزير والعقوبات المشروعة. جامع المسائل (٨/ ٧٥)

١٠٣ ـ وأهل السنَّة والحديث يهجرون الداعية إلى البدع من الكلام أو الرأي أو العبادة[2].. جامع المسائل (٨/ ٧٦)

١٠٤ ـ وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنّ[3] محمدًا عبده ورسوله».

جامع المسائل (٨/ ١٦٦)

١٠٥ ـ ولم يحضرني الساعةَ أثرٌ فيه اقترانُ الحمدِ بالصلاة عليه قط[4]، إلّا في كتب المراسلات. جامع المسائل (٨/ ١٦٩)

١٠٦ ـ وكما قال لمعاذ بن جبل لما أرسله إلى اليمن: «إنك تأتي قومًا أهلَ كتابٍ، فليكن أوَّلَ ما تدعوهم إليه[5] شهادةُ أن لا إله إلا الله».

جامع المسائل (٨/ ٢٠١)

١٠٧ ـ فلما ذُكِر لفظ الأنصار مفردًا في قوله: ﴿كُونُوٓا۟ أَنصَارَ ٱللَّهِ﴾ تناول[6] الطائفتين، ولما ذكر الهجرة والجهاد مقرونًا تناول الطائفتين.

جامع المسائل (٨/ ٢٢٣)

١٠٨ ـ ولهذا كان مَنْ كَمُلَ بهذه الطريق أكملَ مِمَّن كَمُل بتلك من الأنبياء والصالحين، فإن هذا حصل المقصودُ باختياره، وذاك[7] ابتلاه الله بما يحصل المقصود بغير اختياره. جامع المسائل (٨/ ٢٢٩)

---

(١) في الأصل نقط، قال في الحاشية: هناك كلمة غير واضحة.
قلت: ولعلها ما أثبته.
(٢) في الأصل: العيادة! والصواب المثبت.
(٣) في الأصل: أني، والتصويب من كتب الأحاديث.
(٤) في الأصل: فقط! والمثبت أليق بالسياق.
(٥) في الأصل: إليهم! وهو خطأ مطبعي.
(٦) في الأصل: يتناول، ولعل المثبت هو الصواب.
(٧) في الأصل: **وذلك**، ولعل المثبت هو الصواب.

١٠٩ ـ فهنا المعصيةُ هي سبب العذاب الزائد على لذة الفعل[١]. .

جامع المسائل (٨/ ٢٤٢)

١١٠ ـ والإنعامُ بنعمةٍ لا يكون سببًا لعذابٍ أعظم منها، وليس الأمر كذلك، بل الله تعالى ابتلَاه[٢] بها ابتلاءً ليتبيَّن هل يطيعه فيها أم يعصيه. .

جامع المسائل (٨/ ٢٤٥)

١١١ ـ وأنه إن أطاع الله بذلك[٣] كان مصلحةً له، وإن عصاه كان مفسدةً له. .

جامع المسائل (٨/ ٢٤٩)

١١٢ ـ وقال في الآية الأخرى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ﴾ [الحج: ٧٨].

فقد أخبر أنه ما جعل علينا في الدين[٤] من حرج نفيًا عامًّا مؤكَّدًا.

جامع المسائل (٨/ ٢٥٩)

١١٣ ـ فدعاهم سبحانه بعد ما فعلوه من النفاق[٥] إلى التوبة.

جامع المسائل (٨/ ٢٦٤)

١١٤ ـ وأخذُ ذلك مع الغنى له وجهٌ[٦]، وفيه تيسيرُ التوبة على من كسب مثل هذه الأموال. .

جامع المسائل (٨/ ٢٨٠)

١١٥ ـ فإذا بيع دارهم معينة أو في الذمة بأكثر منها إلى أجل، فهذا من الربا[٧] المتفق عليه الذي نزل القرآن بسببه. .

جامع المسائل (٨/ ٢٨٠)

---

(١) في الأصل: العقل، والتصويب من قاعدة في المحبة (ص٢٣٤).
(٢) في الأصل: ابتلَى، والتصويب من قاعدة في المحبة (ص٢٣٨).
(٣) في الأصل: فذلك، والتصويب من قاعدة في المحبة (ص٢٤٣).
(٤) في الأصل: الدنيا، والتصويب من قاعدة في المحبة (ص٢٥٧).
(٥) في الأصل: من النفاق من النفاق! والتصويب من قاعدة في المحبة (ص٢٦١).
(٦) العبارة في الأصل: وأخذُ ذلك له مع الغنى وجهٌ، ولعل المثبت أوضح وأصح.
(٧) بعده في الأصل: العاصر! ومعناها: عاصر الشيء، ولم يتبيّن لي معناها هنا، ولعلها مقحمة.

١١٦ ـ وإنما أريد به أن يبيع في الذمة ما ليس هو مملوكًا له ولا يَقدِر على تسليمه، ويَربح فيه قبلَ أن يملكه ويقدر على تسليمه ويَضْمنه[(١)].

جامع المسائل (٨/ ٣٢٣)

١١٧ ـ كما تقول: غفر الله [لك][(٢)] ثم غفر الله لك، أي: غفر لك مغفرة بعد مغفرة.

جامع المسائل (٨/ ٣٥٧)

١١٨ ـ قوله تعالى عن مسجد أهل الضرار: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ﴿١١٠﴾﴾ [التوبة: ١١٠]، هذا[(٣)] قرأه الجماعة.

جامع المسائل (٨/ ٣٩٠)

١١٩ ـ ولهذا إنما يدخلونها عند أهل الجهل والضلال الذين ليس عندهم من الإيمان واليقين[(٤)] ما يحضر معه الملائكة الذين يطردون الشياطين.

جامع المسائل (٨/ ٣٩٧)

١٢٠ ـ وإذا فارقَه الحالُ الشيطاني لم يَدرِ ما تكلم على لسانه، ولكن الحاضرون يقولون له: قلتَ كذا وقلتَ كذا، وهو لا يعرف شيئًا[(٥)] من ذلك.

جامع المسائل (٨/ ٣٩٧)

١٢١ ـ إن ماتت قبل أن تعرفَ [أنَّ][(٦)] الصلاةَ تجبُ عليها بحسب حالها، وكانت مؤمنةً بأن دينَ محمدٍ ﷺ هو الحق، ولو أمرها الرسول ﷺ بالصلاة لصلَّت، فهذه حكمُ أمثالها ممن آمن وجهلَ بعضَ شرائعِ الإسلام.

جامع المسائل (٨/ ٤٤٩)

١٢٢ ـ هؤلاء إذا سافروا مع[(٧)] أهليهم في جهادٍ أو سفر إلى السلطان أو

---

(١) في الأصل: وتضمنه! ولعل المثبت هو الصواب.
(٢) ما بين المعقوفتين ليس في الأصل. (٣) لعله: هكذا.
(٤) في الأصل: الإيمان شيء واليقين، ولعل كلمة (شيء) مقحمة، والله أعلم.
(٥) في الأصل: بشيء، ولعل المثبت هو الصواب.
(٦) زيادة يقتضيها السياق.
(٧) في الأصل: من، ولعل المثبت هو الصواب.

لحملِ حنطةٍ أو غير ذلك قَصَروا الصلاة. جامع المسائل (٨/ ٤٥١)

١٢٣ ـ المَيْسِر قد بيَّن الله علَّة تحريمه بقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِي ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾، وهذه العلَّة موجودةٌ فيه سواءٌ اشتمل على بذل[1] المال أم لم يشتمل.
جامع المسائل (٩/ ٢٩٣)

١٢٤ ـ وأما الطلاق ففيه نزاع؛ فإنه[2] لم يكن مقصودُ الزوج أن يطلقها، وإنما حلف رياءً للناس، فلا طلاق عليه. جامع المسائل (٩/ ٣٥٨)

١٢٥ ـ وأيضًا، فإنه ذكر أن ضدَّ الشكر الكفر، والكفرُ أكبر الكبائر، وهذا يقتضي أن الشكر [أفضل درجات][3] الإيمان. جامع المسائل (٩/ ٣٩٧)

١٢٦ ـ وقال بعض العارفين: «البلاء يصبر عليه المؤمن [والكافر][4]، ولا يصبر على العافية إلا كلُّ صدِّيق». جامع المسائل (٩/ ٤١٢)

❁ ❁ ❁

---

(١) في الأصل: بدل! وهو خطأ مطبعي.
(٢) لعله: فإن لم..
(٣) في الأصل نقط، قال في الحاشية: بياض في الأصل بمقدار كلمتين.
قلت: ولعل المثبت أقرب إلى مقصود الشيخ رَحِمَهُ اللهُ.
(٤) زيادة لا بد منها، وهي في جميع المصادر التي ذكرت هذا الأثر.